Distr. GENERAL

S/RES/776 (1992) 14 September 1992

مجلس الأمن



القرار ۷۷٦ (۱۹۹۳)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ١١١٤ المعقودة في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢

إن مجلس الأمن ،

إذ يعيد تأكيد قراره ٧٤٣ (١٩٩٢) المؤرخ في ٢١ شباط/فبراير ١٩٩٣ وجميــع القرارات اللاحقة المحتملة بقوة الحماية التابعة للأمم المتحدة ،

وإذ يعرب عن تأييده التام لبيان المبادئ المعتمدة ولسائر الاتفاقات التي تسم التوصل اليها في مؤتمر لندن ، بما في ذلك موافقة أطراف النزاع على التعاون بمـورة كاملة فيمـا يتعلق بإيمـال الاغاثـة الانسانية بالطرقات البرية الى مختلف أنحـاء البوسنة والهرسك ،

وقد درس تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ (S/24540) ،

وإذ يلاحظ مع التقدير الجهود التي يبذلها عدد من الدول ، بعد اعتماد قـراره (١٩٩٣) ٧٧ (١٩٩٣) المؤرخ في ١٣ آب/أغسطى ١٩٩٣ ، لتقديم أفراد عسكريين لتيسير توصيــــل المساعدة الإنسانية المقدمة من منظمات الامم المتحدة ذات الصلة وغيرها من المنظمــات الى سراييغو ، والى أي مكان آخر توجد فيه حاجة الى هذه المساعدة في سائر أنحــاء البوسنه والهرسك ، على أن يتاح هؤلاء الافراد للامم المتحدة دون أن تتحمل تكلغة ،

وإذ يعيد تأكيد تصميمه على كفالة الحماية والأمن لقوة الحماية التابعة للأمسم المتحدة ولموظفي الأمم المتحدة ،

وإذ يؤكد في هذا السياق أهمية اتخاذ تدابير جوية ، مثل حظر الرحلات الجويسة العسكرية الذي التزم به جميع الاطراف في مؤتمر لندن ، يمكن أن تؤدي سرعة تنفيذها ، في جملة أمور ، الى تعزيز أمن الانشطة الإنسانية في البوسنه والهرسك ،

- ١ يوافق على تقرير الأمين العام ؛
- T يأذن ، تنفيذا للفقرة T من القرار ٧٧٠ (١٩٩٢) ، بتوسيع نطاق ولايــة قوة الحماية التابعة للأمم المتحدة وقوامها ، في البوسنة والهرسك ، على نحــو ما أوصى به الأمين العام في ذلك التقرير لكي تؤدي المهام المبينة في التقرير ، بما في ذلك حماية قوافل المحتجزين المغرج عنهم ، اذا طلبت منها ذلك لجنة المليب الأحمـر الدولية ؛
- ٣ يحث الدول الاعضاء على أن توفر للامين العام ، بالوسائل الوطنيـة أو
 عن طريق الوكالات أو الترتيبات الاقليمية ، ما يراه ملائما من المساعدات الماليـــة
 وغيرها للمعاونة في تأدية المهام المبيّنة في تقريره ؛
- 3 يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي وبخاصة بقصد النظر ، حسب الاقتضاء ، في اتخاذ ما قد يلزم من خطوات أخرى لكفالة أمن قوة الحماية التابعـــة للأمم المتحدة ولتمكينها من الوفاء بولايتها .

۲۰٤٥ ش(۹۲)